

[٣٩٠ - عن ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي الله عنه: أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبًا متعمدًا، فهو كما قال. ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة، وليس على رجل نذر فيما لا يملك).
وفي رواية: (لعن المؤمن كقتله).
وفي رواية: (من ادعى دعوى كاذبة؛ ليستكثر بها: لم يزد الله إلا قلة)].

اشتمل هذا الحديث الشريف على توجيه من النبي صلى الله عليه وسلم وإرشاد إلى ما ينبغي أن يحذره المسلم في حلفه وبمينه، فبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أن [(من حلف على ملة غير الإسلام كاذبًا متعمدًا، فهو كما قال)] والعياذ بالله، وهذا يدل دلالة واضحة على عناية الشرع بالصدق، وأنه ينبغي على المسلم أن يكون صادقًا فيما يقول. وكذلك أيضًا: بين فيه النبي صلى الله عليه وسلم أمر هذا الحلف على هذا الوجه، فمن حلف على ملة غير الإسلام: كأن يقول - والعياذ بالله - : هو يهودي، أو نصراني، أو مجوسي، أو غير ذلك من ملل الكفر - والعياذ بالله - أنه ما فعل وقد فعل، أو أنه فعل والواقع أنه لم يفعل. كل هذا إذا كان قاصدًا لليمين - نسأل الله السلامة والعافية -، قاصدًا لمعناها، وهو معنى قوله: [(كاذبًا متعمدًا)] فوجود التعمد والقصد بعدم طمأنينة الإيمان بالقلب: فإنه موجب له بالكفر - والعياذ بالله -، وعلى هذا: حكم العلماء - رحمهم الله - بردته إذا حلف على ملة، كأن يقول: هو يهودي، أو نصراني، أو غير ذلك.

واشتمل هذا الحديث - أيضًا - على تعظيم قتل الإنسان لنفسه، وأن [(من قتل نفسه بشيء عذب به)] وهذا وعيد شديد في الآخرة، وقد تقدم معنا ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحيح من قوله: (من تحسى سمًا فمات منه: فهو نار جهنم يتحساه خالدًا مخلدًا فيها، ومن صعِد إلى شاهق فتردى منه: فهو في نار جهنم يتردى من شاهق خالدًا مخلدًا فيها، ومن طعن نفسه بجديدة فمات: فهو في نار جهنم يجؤها بها خالدًا مخلدًا فيها) والعياذ بالله! وهذا مبني على الاستحلال -

كما ذكرنا -، وإلا فمذهب أهل السنة والجماعة: أن مرتكب الكبيرة لا يكفر بارتكابها إلا إذا كان مستحلًا لما حرم الله ﷻ.

وفي هذا الحديث - أيضًا - دليل على مسألة ثالثة تتعلق بالنذر، وقد ذكره المصنف - رحمه الله -؛ لقرب باب النذر من باب اليمين، وهي: أن من نذر فيما لا يملك فإنه لا يلزمه نذره، فلا نذر على الإنسان فيما لا يملكه، فلو أنه نذر أن يعتق عبد غيره - كما ذكر العلماء في القديم -، ولم يكن ملكاً له ذلك العبد: فإنه لا يلزمه الوفاء بالنذر؛ لكونه ملكاً للغير وليس في يده. وقد بين النبي ﷺ، كما في رواية السنن أنه قال: (لا طلاق فيما لا يملك، ولا نذر فيما لا يملك) فلو قال: "فلانة طالقة مني" وهو لم يتزوجها وليست بزوجة له: فإنه لا يقع طلاقه؛ لأنه لم يصادف المحل المعتبر، وإذا قال في شيء لا يملكه نذرًا أو طلاقًا، فعلى قسمين: القسم الأول: أن يكون منجزًا، والقسم الثاني: أن يكون معلقًا.

فأما ما كان منجزًا، فهو كقوله: "فلانة طالقة مني" و"عبد فلان حر" و"سيارة فلان تصدقت بها في وجه الله" أو "لله علي أن أتصدق بها في وجهه وطاعته" فهذا منجز: فلا يلزمه الوفاء؛ لأنه ليس ملكاً له، وإنما يجب الوفاء فيما يملكه الإنسان، وحديث السنن صريح في هذا، ولفظ الصحيحين الذي معنا استدل به جماهير السلف والخلف - رحمهم الله - على أن النذر والطلاق فيما لا يملك الإنسان منجزًا لا يقع. أما لو قال: "إذا تزوجت فلانة فهي طالق" أو "كل امرأة أتزوجها فهي طالق" أو "إذا ملكت العبد الفلاني فله علي أن أعتقه" أو "إذا ملكت العمارة الفلانية أو السيارة الفلانية لله علي أن أتصدق بها" فقد علق ذلك على الملك، فللعلماء في هذه المسألة خلاف مشهور، وقد بسطنا هذه المسألة في دروس الكلية، وبيننا أن الصحيح: أنه لا يلزمه ولا يقع الطلاق. وقال بعض العلماء: إنه يقع عليه الطلاق. وهذا أمر عظيم! فلو قال: "كل امرأة أتزوجها فهي طالق" فلن يستطيع أن يتزوج مدة عمره كله! بمجرد أن يتزوج تطلق عليه المرأة، وهذا مذهب طائفة من السلف، والصحيح: أنه لا يقع الطلاق ولا يقع النذر فيما لا يملكه الإنسان - معلقًا أو منجزًا -.

وفي هذا الحديث دليل على تعظيم أمر الانتحار وقتل النفس، وقد تقدم معنا بيان الأدلة من كتاب الله وسنة النبي ﷺ وإجماع العلماء على حرمة الانتحار، وفصلنا في هذه المسألة فيما تقدم في الحديث الذي أشرنا إليه.

[وفي رواية: (لعن المؤمن كقتله)].

قوله - عليه الصلاة والسلام - : [لعن المؤمن كقتله] اللعن هو: الطرد والإبعاد من رحمة الله، ومن لعنه الله لعنته الملائكة، ولم يبق شيء في السماوات والأرض إلا لعنه ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ ومن أصابته لعنة الله: طُرد وأبعد من رحمة الله، فلن تجد له ولياً ولن تجد له نصيراً، ومن هنا: عظم النبي ﷺ أمر اللعن حتى قال ﷺ: (إن اللعانين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة). فإذا أكثر الإنسان من اللعن: كلما آذاه أحد لعنه، وكلما أساءت دابته لعنها، أو أساء أولاده لعنهم، أو أساء زميله أو صديقه لعنه، أو أساءت زوجته لعنها، فهذا لعان، فإذا أكثر اللعن لم يكن شفيحاً يوم القيامة ولا شهيداً - نسأل الله السلامة والعافية -! فيحرم الشهادة، وهي المنزلة المنيفة الشريفة يُفضل بها الناس يوم القيامة، وأيضاً: يحرم الشفاعة، كما في حديث السنن - وصححه غير واحد من أهل العلم - . ومن هنا: ينبغي للمسلم أن يحفظ لسانه، فالمسلم طيب ولا يقول إلا الطيب، وأهل الجنة وصفهم الله ﷻ بأنهم طابوا، طابت أقوالهم: فلم يتكلموا إلا بالخير، ولم يتمنوا للناس إلا الخير، ولم يريدوا للناس إلا الخير، فهم آمرون بالمعروف، ناهون عن المنكر، مذكرون بالله ﷻ، أو ناصحون بالحسنى، فلا يصدر منهم إلا الخير، فهؤلاء هم الذين طابت أقوالهم بطيب القول إذا كان صادقاً مبنياً على نية صالحة؛ فإنه دليل على طيب السريرة، ومن طابت سريرته طابت علانيته، ومن هنا: ينبغي للمسلم أن لا يكون لعاناً، ولا صخاباً، وأن لا يتخلق بهذا الخلق المشين.

فحذر النبي ﷺ من لعن المؤمن، وبين أنه كقتله، قال بعض العلماء: كقتله في الإثم، وأن من لعن مسلماً - أو لعن مؤمناً - : فإن إثم هذا اللعن يعادل إثم القتل - والعياذ بالله -! قالوا: لأن اللعن

يقتضي الإبعاد والطرده من رحمة الله ﷻ، وإذا اقتضى ذلك: فإنه ربما لعنه فوافق بابًا في السماء مفتوحًا فاستجيبت دعوته، فيطرد العبد من رحمة الله، ويُقطع الملعون من رحمة الله، وهو من أهل الإيمان أو أهل الإسلام! وحينئذ كأنما قتله؛ لأنه إذا عاش ازداد من الخير، ومن قُتل قُطع من الخير، فإذا دعا عليه هذه الدعوة العظيمة: قطعه من الخير، وحرمه من الرحمة والطاعة والبر، ومن هنا كان كقتله، قيل: حقيقة - كما ذكرنا - من جهة أنه كأنه قتله وقضى عليه، وقيل: في الإثم، وقيل: في المعنى. وأما في الآخرة فقالوا: نفس الحكم، بمعنى: أنه - والعياذ بالله - يُحْمَل من الوزر وزر من قتل المؤمن - والعياذ بالله -! وهذا أمر عظيم؛ فإن أعظم الذنب بعد الشرك بالله قتل النفس المحرمة، ومن هنا: وصى الله أوليائه وعباده المؤمنين أن يتقوا سفك الدماء المحرمة، فمن لعن مؤمنًا ففي يوم القيامة يكون وزره وإثمه كإثم من قتل - والعياذ بالله -، وهذا كله يقتضي الحذر من اللعن، وكف اللسان عن أذية المسلمين، وكف اللسان عن جرح الناس وأذية الناس، وهو وإن كان قد ورد في اللعن فإنه يدخل تحت الأصل العام الشامل، وهو اتقاء أذية المسلم، وقد قال ﷺ - كما في حديث السنن -: (لا تدعو على أولادكم، لا توافقوا بابًا في السماء مفتوحًا فيستجاب لكم). فهو يقول لولده: "أبعدك الله"، "فعل الله بك"، وقد يقول: "لعنك الله البعيد" فيوافق بابًا في السماء مفتوحًا فتصيب الولد اللعنة: فيبوء ببلاء الدنيا وشقاء الآخرة! وعلى هذا: بين النبي ﷺ في هذه الرواية أنه ينبغي للمسلم أن يتحفظ في اللعن.

[وفي رواية: (من ادعى دعوى كاذبة؛ ليستكثر بها: لم يزد الله إلا قلة)] .

هذه العبارة تدل على أنه ينبغي للمسلم أن يحذر من الكذب في الدعاوى، والدعوى تكون في موضعين:

الموضع الأول: في الخصومة والقضاء، والموضع الثاني: في غير القضاء.

فأما إذا ادعى في القضاء، فهو: أن يدعي شيئًا ليس له، كأن يدعي أراضي الناس وأملاك الناس، ويعتدي على حقوقهم، ويقول: إنها له! ويظن بادعائه لهذه الحقوق وأخذها ظلمًا وزورًا: أنه سيكثر

ماله، وأنه سيتقوى بهذا المال، وأنه سيصلح حاله! فخيّب الله ظنه، وخبّيب الله رجاءه؛ فإن الجزاء من جنس العمل، فإذا أخذ أموال الناس، وظلم الناس في حقوقهم يظن أنه سيستكثر بذلك: فإن الله لا يزيده إلا قلة! وكم من ثري غني حرمه الله ماله في الدنيا، فكم من إنسان عنده أموال كثيرة ولكنه لا يهنأ عيشه، ولا يرتاح باله، بل إنك لترى بعينك وتسمع بأذنك من يتمنى الموت منهم - والعياذ بالله - وهو في أوج الغنى والثراء - والعياذ بالله -؛ لأن الله جعل أمواله نقمة عليه! ومن قال: "إن المال هو السعادة" فقد كذب! فكم من مال أشقى أهله، وكم من مال أورد أهله الموارد، ولقد أهلك الله قارون فحسف به الأرض، فهو يتزلزل فيها إلى يوم القيامة بسبب ماله، ويطره لنعمة الله وكفره بها - والعياذ بالله - . فالذي يأخذ أموال الناس يستكثر بها، ويظن أنه سيكثر ماله، وأنه سيصبح ثريًا بظلم الناس وأذيتهم بالدعوى الزائفة! يقيم عليهم الدعوى الزائفة: فيأخذ أرض جاره، أو يأخذ مال أخيه، أو يعتدي على الضعفاء ويدعي أن هذه الأموال التي أخذها منهم هي ملك له، ويستخدم القضاء في هذه الدعوى الزائفة: فإن الله لا يزيده بهذا المال إلا قلة، ويحرمه العافية ويصيبه بالداء والعلّة. وعلى هذا: حذر النبي ﷺ من الكذب في الدعوى، وإنما زجر النبي ﷺ بهذا الزجر هذا النوع من الناس؛ لأن هناك فئات من الناس قد أعطاهم الله القوة في الدنيا، فهم قادرون على أن يقيموا شهود الزور، وقادرون على أن يستغلوا مناصبهم ومراكزهم وقوتهم وثراءهم وجاههم وأنسابهم وعشيرتهم وإخوانهم وخلانهم ومعارفهم؛ لكي يظلموا الضعفاء، ويأخذوا أموال البسطاء، والذين ليس لهم من حول ولا قوة! فيعتدون على أمثال هؤلاء يستكثرون بأموالهم: فلا يزيدهم الله إلا قلة، ولا يزيدهم الله إلا خسارة - نسأل الله السلامة والعافية -، وصدق الله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾.

أما النوع الثاني من الدعوى الذي يتكثر بها الإنسان: أن يكون معناه عامًا، كأن يدعي شيئًا ليس له - سواء كان في الأمور الحسية أو المعنوية -، فهو يتكثر بهذه الدعوى ويشمل هذا الأمور الحسية والمعنوية، حتى لو ادعى علمًا، وتكثر بهذه الدعوى، وأنزل نفسه في غير منزلتها: لم يزد الله إلا سفلاً وخيبة وخسارة في الدنيا والآخرة، وقد قال ﷺ: (من ادعى ما ليس له: فليتبوأ مقعده من

النار) وقد تقدم معنا هذا، ولذلك تجد من تسلط على ما ليس له، وظن أنه بتسلطه على ما ليس له أنه يزداد قوة زاده الله ضعفًا، وأنه يزداد كثرة جعله الله في قلة، وأنه يزداد علوًا جعله الله في سفال، وأنه يريد الكرامة فجعلها الله له مهانة. فإذا: المطلوب الصدق وعدم الكذب، وكأن هذه السنة تشير إلى أن من خدع الناس في الظاهر لم يستطع أن يخدع ربه في الباطن والحقيقة، وأنه وإن تقلد هذه الأمور واستكثر بها في أعين الناس فإن الله ﷻ سينتقم منه.

وكم يرى الناس من أناس تعالوا وتسلطوا على أشياء ليست من حقوقهم، فمنهم: من يدعي العلم، ويتصدر للفتوى، ويتصدر لمقام لو وُضع فيه الإمام من أئمة السلف لثنا على ركبته خوفًا من الله أن يتكلم، وخوفًا من الله أن يقدم على القول على الله بدون علم، أو يقدم على هذه المسائل العظيمة! وإذا بك تراه جريئًا على الفتوى، جريئًا على التحليل والتحريم! ويصول ويجول يظن أن هذا الكلام يرفع من قدره عند الناس، وأن هذه الأفعال التي يدعيها ويستكثر بها مجداً وسمعة أنها تزيده من محبة الناس، وإذا بالأمور بالعكس! فيستدرجه الله من حيث لا يحتسب، فلا يزال يظن أنه مرتفع وهو في سفال، ولا يزال يظن أنه في قوة وإذا به في ضعف، حتى يأخذه الله أخذ عزيز مقتدر! ومن مقتته الله بكذبه واستكثاره بالباطل: فلن يستطيع أحد أن يحول بينه وبين نقمة الله، فالله أعلم بعباده، وأحكم في تدبيره وملكه ﷻ.

كل هذه السنن تدل على أنه ينبغي للمسلم أن يلتزم الصدق، وأن يكون من الصادقين، وهذا هو الإسلام الحق: أن يسلم العبد لربه ظاهراً وباطناً فلا يدعي ما ليس له، يأتي ويدعي الدعاوى ويعلم في قرارة قلبه أنه البعيد الكاذب، وأنه غير صادق! فإذا كان مسلماً حقاً: صدق مع الله ظاهراً وباطناً، وإذا كان مسلماً صدقاً: صدق مع الناس سرّاً وعلانية، وعندها يطيب عيشه، وتهنأ نفسه، ويبارك له. فكم من صادق لم يستكثر بأموال الناس بارك الله له في القليل من رزقه، وكم ترى عينك وكم تسمع أذنك من القصص لأقوام عاشوا في هذه الدنيا كفافاً فخرجوا وهم أغنى الناس عفة وكرامة! وكم من أناس رزقوا القليل فلم يستكثروا بما حرم الله، ولم يعتدوا حدود الله، ورضوا بما كتب

اللهم: هنا لهم العيش، وارتاح لهم البال - جعلنا الله وإياكم منهم، وحشرنا وإياكم في زمرةم - ،
 فلا ينفع عند الله إلا الصدق خاصة عند وقوف العبد بين يدي ربه، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا
 بُعِثَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴿٩﴾ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ﴿١٠﴾ إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ﴾ . وقال عن مشهد
 الآخرة، وموقف العباد بين يدي الله ﷻ في خصوصتهم العظيمة: ﴿هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾
 اللهم اجعلنا من الصادقين، واحشرنا في زمرة المتقين يا أرحم الراحمين.